المقاصد العالية ودورها في تحقيق التغيير الحضاري
"العدل" أنموذجاً

د. خلوق ضيف الله محمد آغا
أستاذ أصول الفقه المشارك
رئيس قسم الفقه وأصوله
جامعة العلوم الإسلامية العالمية

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى بيان دور مقاصد الشريعة العالية في تحقيق التغيير الحضاري وقد ركزت الدراسة على واحد من عناصرها إلا وهو العدل باعتباره أنموذجا لهذا النوع من المقاصد، وقد ركز الباحث في هذه الدراسة على بيان معنى المقاصد العالية عند علماء الأصول، وتحديد أقسامها ومكانة العدل منها ومجالاته، وقد اعتمد الباحث في هذه الدراسة على المنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي.

وكان من ابرز نتائج الدراسة أن المقاصد العالية: هي المعاني الكلية والمفاهيم التأسيسية التي من أجلها شرعت أحكام الدين كله، وان التوحيد والتزكية والعمران والعدل هي ابرز أقسام المقاصد العالية وتحتها تنطوي بقية الأقسام كالحرية وغيرها، والعدل مفهوم نسبي ومجالاته متعددة، وهواداة أساسية من أدوات التغيير الحضاري.

Abstract

This study aims to explain the role the purposes of Shariah high in achieving change civilizational The study focused on one of its elements, but a Justice as a model for this kind of purposes, has focused researcher in this study on the meaning of the purposes high when scientists assets, and determine its divisions and position of Justice ofand the fields, has been adopted in this study, the researcher on the inductive method and analytical approach.

It was the most prominent results of the study objectives high: are meanings college and concepts constituent for which initiated the provisions of all religion, and that uniformity and sponsorship and Urbanism and justice are the most prominent sections purposes high and below involve other departments such as freedom, etc., and Justice is a relative concept and the fields of multiple, which is an essential tool of cultural change tools.

المقدمة

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى وعلى آله وصحبه ومن اجتبى، وبعد:

فان دراسة موضوعات المقاصد الشرعية في هذا الزمان أمر مهم لما فيه من الفائدة، فإدراك مقاصد الشارع وفهمها يعين العالم والمتعلم على التعامل مع مستجدات زمانه بمرونة وحكمة ضمن حدود الشريعة وضوابطها، ودراسة المقاصد العالية من أهم موضوعات المقاصد التي ينبغي معرفتها وقد حاولت هذه الدراسة بيان دور مقاصد الشريعة العالية في تحقيق التغيير الحضاري وقد ركزت الدراسة على واحد من عناصرها إلا وهو العدل باعتبارها نموذجا لهذا النوع من المقاصد، وقد اخترت العدل أنموذجا باعتباره المقصد الجامع والأساس من المقاصد العليا، كما بين الباحث مجالات تطبيق العدل وانه لا يقتصر على النظام العام، بل يشمل العبادات، وكذا علاقات الأفراد مع بعضهم، والإنسان في خاصة نفسه وأعضاء جسمه.

مشكلة الدراسة:

جاءت هذه الدراسة لتجيب عن أسئلة ثلاثة هي:

1. ما المقصود بالمقاصد العالية ؟
2. ما أقسام المقاصد العالية ؟
3. ما مجالات العدل، وما دوره في تحقيق التغيير الحضاري ؟

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية هذه الدراسة في أمور أهمها:

1. إن معرفة المقاصد العالية مهم لكل فرد من أفراد الأمة ليعرف كل واحد منها الغاية من خلقة، فيكون قصده في العمل موافقا لمقصد خالقه.
2. المقاصد العالية هي الثوابت التي يمكن الاحتكام إليها عند النزاع والاختلاف.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى بيان أهمية تحقيق المقاصد العالية في النفس والمجتمع وذلك ببيان ما يأتي:

1. بيان المقصود بالمقاصد العالية.
2. بيان أقسام المقاصد العالية.
3. بيان مجالات العدل، ودور مقصد العدل في تحقيق التغيير الحضاري.

الدراسات السابقة:

1. المقاصد العليا للشريعة الإسلامية، رسالة ماجستير، للباحث حسن صالح أحمد الكردي، قدمت في جامعة العلوم الإسلامية العالمية 2012، عرض فيها الباحث لمفهوم المقاصد العالية وأنواعها ومسالكها، ولم يتطرق إلى بيان علاقتها بالتغيير الحضاري، وهو ما ركزت هذه الدراسة على إبرازه.

منهجية البحث:

اعتمد الباحث في هذا المنهجية الآتية:

أ.**المنهج التحليلي:** من خلال تحليل بعض النصوص بهدف الوصول إلى النتائج المرجوة من البحث.

ب. **المنهج الاستقرائي:** بتتبع موضوعات الدراسة في المصادر ذات الصلة، من كتب التفسير، وشروح الحديث، وأقوال علماء الفقه وأصوله.

خطة الدراسة

اقتضت طبيعة هذه الدراسة أن تقسم إلى مبحث تمهيدي ومبحثين رئيسيين وفي كل مبحث مطالب على النحو الآتي:

المبحث التمهيدي: تعريف المقاصد العالية.

المبحث الأول: أقسام المقاصد العالية.

المبحث الثاني: مجالات العدل ودوره في تحقيق التغيير الحضاري.

المبحث التمهيدي: تعريف المقاصد العالية:

المطلب الأول: تعريف المقاصد

المقاصد لغة: جمع مقصد، والقصد في اللغة له عدة معاني أختار منها ما يتناسب مع المعنى الاصطلاحي وهو: الاعتماد والأَمُّ [1]، إذ في الأم والاعتماد وإتيان الشيء، معنى يدور حول إرادة الشيء، والعزم عليه[2].

المقاصد اصطلاحا:

إذا أطلقت المقاصد في الفقه والأصول قصد بها مقاصد الشريعة، ولم يذكر الفقهاء والأصوليون قديما تعريفا واضحا لمقاصد الشريعة، وإنما هي إشارات للمعنى العام لها وغالبا ما تذكر المقاصد في هذه المرحلة ويراد بها المصلحة، فعند تعريف الغزالي بالمقاصد قال: (ومقصود الشرع من الخلق خمسة ؛وهو: أن يحفظ عليهم دينهم، ونفسهم، وعقلهم، ونسلهم، ومالهم ؛ فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة،ودفعها مصلحة)[3].

وأما الآمدي فيقول: (إن المقصود من شرع الحكم: أما جلب مصلحة، أو دفع مضرة، أو مجموع الأمرين)[4].

وأما الإمام الشاطبي شيخ المقاصد فقد عد مراتبها ولم يذكر لها تعريفا خاصا فقال:(تكاليف الشريعة ترجع إلى حفظ مقاصدها في الخلق، وهذه المقاصد لا تعدو ثلاثة أقسام: أحدها: أن تكون ضرورية، والثاني: أن تكون حاجية، والثالث: أن تكون تحسينية) [5]، ثم قوله:(إن الشارع قصد بالتشريع إقامة المصالح الأخروية والدنيوية)[6].

وقد تضمنت التعريفات السابقة التعريف بالمقاصد من خلال بيان أنواع المقاصد ومراتبها وأشكالها بعيدا عن الضبط الاصطلاحي المحدد، وان كان تعريف الإمام الشاطبي تميز عمن قبله بإبرازه مراتب مقاصد الشريعة إلا انه لا يعتبر تعريفا دقيقا لمقاصد الشريعة، لذلك اهتم المعاصرون بضبط مفهوم المقاصد ومن أجود ما جاء في ذلك:

---

[1] ينظر: ابن منظور، محمد بن مكرم الأنصاري (ت:711هـ)، لسان العرب، بيروت، دار صادر، مادة " قصد " 353/3، الأزهري، محمد بن أحمد تهذيب اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والإنباء والنشر، 1964م، 358/8، مرعشلي، نديم وأسامة، الصحاح في اللغة (تجديد صحاح العلامة الجوهري والمصطلحات العلمية والفنية للجامع والجامعات العربية)، تقديم: عبد الله العلايلي، بيروت، دار الحضارة، 524/2.

[2] ينظر: اليوبي، د. محمد سعد، كتاب مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية، دار الهجرة للنشر، السعودية، 1418هـ (ط1)، ص 28

[3] الغزالي، أبي حامد محمد بن محمد بن محمد (ت505هـ)، المستصفى من علم الأصول، تحقيق: د. محمد سليمان الأشقر، بيروت، مؤسسة الرسالة،1997م(ط1)، 491/2

[4] الآمدي، علي بن أبي محمد، الإحكام في أصول الأحكام، بيروت، دار الكتب العلمية، 1983م(ط1)، 296/3.

[5] الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي (ت790هـ)، الموافقات في أصول الشريعة، تعليق: عبد الله دراز، بيروت، دار المعرفة، 8/2

[6] المصدر السابق، 37/2

1. تعريف ابن عاشور لمقاصد التشريع العامة بقوله: (هي المعاني والحكم الملحوظة للشارع، في جميع أحوال التشريع، أو معظمها)[1].

2. وكذا تعريف علال الفاسي حيث قال: (المراد بمقاصد الشريعة: الغاية منها والأسرار التي وضعها الشارع، عند كل حكم من أحكامها)[2].

والملاحظ في التعريفين السابقين أن المقاصد تدور على أمر الغايات والأهداف والمصالح والقضايا التي راعاها الشارع واعتبرها في أحكامه.

المطلب الثاني: تعريف كلمة العالية:

العالية لغة: وقال ابن منظور: والعالية اسمٌ للمكان العالي وجمعها (العُلى)[3]، العليا خلاف السفلى، ومؤنث الأعلى، وهي الرِّفعة والشرف[4]،وقد استعملت كلمة العالية في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة واريد منها معنى الأشرف والأرفع والأفضل، مثال ذلك في سورة التوبة قوله سبحانه وتعالى: ﭽوَكَلِمَةُ اللّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﭼ[التوبة: ٤٠]، قال الطبري: "دين الله وتوحيده وقول لا إله إلا الله، وهي كلمته العالية على الشرك وأهله، الغالبة"[(5)].

أما في السُنّة فقد وردت كلمة العالية في عدة أحاديث، منها ما جاء في الصحيحين في الحديث الذي رواه أبو موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: سُئل رسول الله (ﷺ) عن الرجل يقاتل شجاعة، ويقاتل حَمِيَّة، ويقاتل رياء، أي ذلك في سبيل الله؟ فقال: ((من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله))[(6)].

المطلب الثالث: تعريف المقاصد العالية:

لم يرد مصطلح المقاصد العالية في مصنفات العلماء قديما، بل هو مصطلح عرفه العلماء المعاصرون وأول من ذكره الطاهر ابن عاشور بالرغم من تضارب تسميته لها فمرة يُسميها المقاصد العامة، ومرة المقصد العام، وأخرى المقصد الأعظم، أو أكبر المقاصد، ويسمّيها أيضا بالمقاصد العالية[(7)]، وعلى الرغم من ذلك لم نجد تعريفا للمقاصد العالية عنده،

---

[1] ابن عاشور، الشيخ محمد بن الطاهر مقاصد الشريعة، طبع مصنع الكتاب للشركة التونسية، 1978م(ط/1)، ص 50

[2]الفاسي، علال بن عبد الواحد، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، مطبعة الرسالة بالرباط، 1979م (ط/2)، ص 3.

3 ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق، 83/15.

4إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية: القاهرة، ط4، 2004م،1/ 625، والزبيدي، السيد محمد مرتضى الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، طبعة وزارة الإعلام الكويتي، 1391هـ . 1979م،86/39، والفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقري، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، المطبعة الأميرية: القاهرة، ط5، 1922م، 585/1.

5الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل القرآن، تحقيق: أحمد عبد الرزاق البكري وآخرون، دار السلام: القاهرة، ط1، 2005م،400/5.

6 صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب من سأل وهو قائم عالماً جالساً، رقم الحديث (123)، وصحيح مسلم في كتاب الإمارة، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العالية فهو في سبيل الله، برقم (5029).

7ينظر: ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، مصدر سابق، ص 273 – 350.

ويرى الشيخ علال الفاسي (رحمه الله) بأنّ المقصد الأعلى للشريعة الإسلامية هو تحقيق عمارة الأرض بمتطلباتها، وقد سمّاه المقصد العام، دون أن يبين مراده بالمقصد العام. [1]

وأكثر من بحث وكتب عن المقاصد العالية هو الدكتور طه جابر العلواني، وبالرغم من ذلك لم يذكر تعريفا محددا للمقاصد العالية في كتاباته، ولكنه يفصل القول عن ملامح وشروط ومصادر وفوائد وآثار وأنواع المقاصد العالية.[2]

وحاول الدكتور جمال الدين عطية إعطاء تصور دقيق للمقاصد العالية بقوله: "ويُسمّيها بعضهم المقاصد العامة للشريعة، وهي أعلى أنواع المقاصد الشرعية من حيث التجريد والتنظير والإيجاز والنظر الفلسفي في آن... ويمكن أن أعبر عن تصوري للمقاصد العالية على النحو التالي: تتمثل المقاصد العالية للشريعة في تحقيق عبادة الله، والخلافة عنه، وعمارة الأرض، من خلال الإيمان ومقتضياته؛ من العمل الصالح المحقق للسعادة في الدنيا والآخرة، والشامل للنواحي المادية والروحية، والذي يوازن بين مصالح الفرد والمجتمع، والذي يجمع بين المصلحة القومية الخاصة والمصلحة الإنسانية العامة، وبين مصلحة الجيل الحاضر ومصلحة الأجيال المستقبلة، كل ذلك بالنسبة للإنسان والأسرة والأمة والإنسانية جمعاء." [3]، وبهذا نلاحظ أن الأستاذ عطية قدم تصوره عن المقاصد العالية، ولكن دون تقديم تعريف حدي لها.

ويمكن تعريف المقاصد العالية بأنها: **"المعاني الكلية والمفاهيم التأسيسية التي من أجلها شرعت أحكام الدين كله"**.

1ينظر: علال الفاسي، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، مصدر سابق، ص45.

2ينظر: العلواني، طه جابر، مقاصد الشريعة، دار الهادي: بيروت، ط1، 2001م،ص 135ومابعدها.

3 جمال الدين عطية، نحو تفعيل مقاصد الشريعة، دار الفكر: دمشق، ط1، 1422هـ - 2001م، ص 111ومابعدها.

المبحث الأول: أقسام المقاصد العالية:

بعد استعراض مفهوم المقاصد العليا عند العلماء يمكننا حصر أهم المقاصد العليا بما يأتي: حفظ الدين، والفطرة، والسماحة، وحفظ النظام العام للأمة، وعمارة الأرض، والعبادة، والخلافة، وهداية الخلق، وتعليم الناس وإرشادهم، وجلب الرحمة للناس ونشرها فيما بينهم، وجميع هذه المقاصد مذكورة في النصوص الشرعية، ويمكن حصرها جميعا بأربعة مقاصد هي: **التوحيد، والتزكية، والعمران، والعدل**؛ وذلك لأنها رأس المقاصد المذكورة للشارع في النصوص القطعية، وهي كليّة وعامّة وشاملة تستوعب بقية المقاصد، وسنعرض لكل واحد منها بإيجاز فتحقيق هذه المعاني الكليّة مُجتَمِعة يؤدي إلى إقامة الدين كما أراد الله تعالى.

المطلب الأول: التوحيد

الفرع الأول: تعريف التوحيد وأهميته:

التوحيد لغة:: مصدر وحد يوحد توحيداً، وحَدَ الشيء وحْداً: أفرده، والواو والحاء والدال أصلٌ واحد يدل على الانفراد، وحَّدَ اللهَ سبحانهُ: أقرَّ وآمن بأنَّه واحد، وتوحَّدَ اللهُ بربوبيَّته وجَلالِه وعَظَمته: تفرَّد بها. [1]

والتوحيد في اللغة يطلق على ثلاث معان، وهي[2]:

الأول: جعل الشيء واحدًا، الثاني: الحكم على الشيء بأنه واحد، الثالث: العلم والاعتقاد بأن هذا الشيء واحد.

التوحيد اصطلاحا:

1ـ التوحيد هو: إفراد المعبود بالعبادة، مع اعتقاد وحدته والتصديق بها ذاتاً وصفاتٍ وأفعالاً.[3]

والتوحيد هو أعلى المقاصد فكل آية في القرآن متضمنة لمعنى التوحيد، شاهدة به، وداعية إليه، وتظهر أهمية التوحيد في كونه مزكياً للعقل ومطهراً له من العقائد الفاسدة والتصورات المنحرفة في مجال الألوهية والربوبية، كما في قوله تعالى ﭽلَقَدْ مَنَّ اللّهُ عَلَى الْمُؤمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِي ضَلاَلٍ مُّبِينٍﭼ [آل عمران:١٦٤]: "تزكيته إياهم هي تطهيرهم من العقائد الزائغة ووساوس الوثنية وأدرانها، والعقائد هي أساس الملكات"[4]، يقول الطاهر ابن عاشور (رحمه الله): "لا جرم أنَّ العقيدة أساس التفكير، وهي

---

1 ينظر: إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، مصدر سابق، 1016، ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مصدر سابق، 90/6.

2 الأفغاني، أبو عبد الله شمس الدين بن محمد بن أشرف، جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية، دار الصميعي: الرياض، ط1416،1 هـ – 1996 م، 84/1، أبو عبد الله، محمد يُسري، علم التوحيد، ط1، 2004م، ص 75.

3الباجوري، إبراهيم بن محمد، تحفة المريد على جوهرة التوحيد، ت: علي جمعة، دار السلام: القاهرة، ط4، 2008م، ص 38. وينظر: عبد الرزاق عفيفي، مذكرة التوحيد، نشر: وزارة الأوقاف السعودية، ط1، 1420هـ، ص 3-4.

4 محمد رشيد رضا (ت: 1354هـ)، تفسير المنار، دار المنار: القاهرة، ط2، 1366هـ ـ 1947م، 222/4.

الفكرة الأولى للإنسان فيما هو خارج عن حاجته، فإذا ربّى العقل على صحة الاعتقاد تنزّه عن مخامرة الأوهام الضالّة، فشب على سبر الحقائق والمدركات الصحيحة"[1].

الفرع الثاني: أنواع التوحيد

يتضمن التوحيد ثلاثة أنواع:

1 – "توحيد الربوبيّة: هو الاعتقاد الجازم بأنّ "الله جلّ جلاله ربُّ كل شيء ومالكه وخالقه ومدبر أمره ورازقه وأنّه وحده الذي ينفع ويضر ويحيي ويميت، وأنه سبحانه وحده المتصرِّف بهذا الكون وما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، لا مانع لما أعطى ولا مُعطي لما منع بيده الخير وإليه ترجع الأمور وهو على كل شيء قدير"[2] وهذا التوحيد لا يكفي العبد في حصول الإسلام، بل لا بد أن يأتي مع ذلك بلازمه من توحيد الإلهية.

2 – توحيد الأسماء والصفات: "وهو الاعتقاد الجازم بأن الله عزّ وجلّ متصف بجميع صفات الكمال ومتنزه عن جميع صفات النقص، وأنه متفرِّد بهذا عن جميع الكائنات، وذلك بإثبات ما أثبته سبحانه لنفسه في كتابه وأثبته له رسوله (ﷺ) في سُنَّته من الأسماء الحسنى والصفات العُلى، من غير تحريف ألفاظها أو معانيها، ولا تعطيلها بنفيها أو نفي بعضها عن الله عزّ وجلّ، ولا تكييفها بتحديد كُنهها، وإثبات كيفية معينة لها، ولا تشبيهها بصفات المخلوقين."[3]

3 – توحيد الألوهية: هو إفراد الله عزّ وجلّ بجميع أنواع العبادات وإخلاصها له وحده لا شريك له ظاهراً وباطناً، وهو توحيد الله تعالى بأفعال العباد ويسمى توحيد العبادة، لأن الألوهية والعبودية بمعنى واحد، إذ معنى الإله: المعبود.. وهذا التوحيد أعظم أنواع التوحيد وأهمها، والمتضمن لها جميعاً، ولا يصير العبد مؤمناً إلّا بتحقيقه وهو الذي لأجله خلق الله عباده وأنزل كتبه، وبعث أنبياءه ورسله عليهم الصلاة والسلام[4].

المطلب الثاني: التزكية:

التّزكية لغةً: مصدر زَكّى، يقال: زَكّى فلانٌ فلاناً: إذا نسبه إلى الزّكاء، وهو الصّلاح. وزكا الرّجل يزكو: إذا صَلُح، فهو زَكيّ والجمع أزكياء.[5]

---

1 ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، الشركة التونسية للتوزيع: تونس، ط2، 1985م، ص 51.

2 الصلّابي، علي محمد، الإيمان بالله، دار المعرفة: بيروت، ط1، 1432هـ ـ 2011م، ص 66.

3 محمد نعيم ياسين، الإيمان، مكتبة الرسالة: عمان، ط5، 1987م، ص10.

4ينظر: الغامدي، محمد بن عبد الله زربان، حماية الرسول حمى التوحيد، الجامعة الإسلامية: المدينة المنورة، ط1، 1432هـ ـ 2003م، ص234.

5ينظر: الفيومي، المصباح المنير، مصدر سابق، 254/1، ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق، 358/14.

التزكية اصطلاحاً:

التزكية: إصلاح النفوس وتطهيرها، عن طريق العلم النافع. والعمل الصالح، وفعل المأمورات وترك المحظورات[1] وقيل: التزكية: هي الطهارة من النقائص وملازمة مكارم الأخلاق.[2]

فالتزكية هي تنقية النفس والسلوك الإنساني من كل ما يشينهما، والتزكية تشمل عقيدة الإنسان وفكره وعقله وجسمه، وكذلك كل ما يرتبط به كالأُسرة والمجتمع.

وقد بَيَّن لنا النبي (ﷺ) معنى تزكية النفس بقوله في الحديث الشريف لذاك السائل عن معنى تزكية النفس بقوله: ((ثلاث من فعلهن فقد ذاق طعم الإيمان؛ مَن عَبَدَ الله عزّ وجلّ وحده بأنّه لا إله إلا هو، وأعطى زكاة ماله طيبة بها نفسه في كل عام، ولم يعط الهرمة، ولا الدرنة، ولا المريضة، ولكن من أوسط أموالكم، فإن الله عزّ وجلّ لم يسألكم خيرها، ولم يأمركم بشرها، وزكّى نفسه، فقال رجل: وما تزكية النفس؟ فقال: **أن يعلم أن الله عزّ وجلّ معه حيث كان**))[3].

ولعظيم أهمية تزكية النفس أقسم الله عز وجل قد في كتابه العزيز أحد عشر قَسَماً متوالياً على أنّ صلاح العبد منوط بتزكية نفسه قال تعالى: ﭽقَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَاﭼ [الشمس: ٩][4]،كما أن التزكية من الأسس المشتركة الثابتة في كل الرسالات والكُتب المنزَّلة، كما جاء في قوله تعالى: ﭽقَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّى وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىﭼ[الأعلى: ١٤ – ١٩]جعلها العلماء من بين المقاصد العالية، وقد اقر علماء النفس أنّ قوام الشخصية الإنسانية على قاعدتين أساسيتين: (العقلية الإنسانية) و(النفسية الإنسانية)، بحيث تفقد كينونتها، وهويتها، إذا اهتز أحد الجانبين، أو خرج عن طبيعته التي حددها له الباري العظيم، أو لم يَنَل نصيبه من تعليم الكتاب والحكمة والتزكية، فقوام (العقلية) العلوم والتجارب والمعارف والخبرات، وقوام (النفسية) الفنون والآداب الهادفة بأنواعها، وأُمّة فاقدة لقوام القاعدتين، لا يمكن أن تبني حضارة، ولا أن تحقق ثقافة، ولا أن تقيم عمراناً.[5]

---

1 آل عبد اللطيف، عبد العزيز بن محمد بن علي، معالم في السلوك وتزكية النفوس، دار الوطن: الرياض، ط1، 1414هـ، ص 57.

2 ابن حيان الأندلسي، أثير الدين أبو حيان محمد بن يوسف بن علي (ت: 745هـ)، البحر المحيط في التفسير، المحقق: صدقي محمد جميل، دار الفكر: بيروت، بدون ط، 1420 هـ، 208/8.

3 أخرجه الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي (ت: 360هـ)، الروض الداني (المعجم الصغير)، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي - دار عمار: بيروت - عمان، ط1، 1405هـ - 1985م، الحديث رقم (555) 334/1، قال الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم غير عبد الله بن سالم وهو الزبيدي، وهو ثقة، ينظر: الألباني، محمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع: الرياض، ط1، 1415هـ - 1995م، 38/3.

4ينظر: أحمد فريد، تزكية النفوس وتربيتها، تحقيق: ماجد بن أبي الليل، دار القلم: بيروت، ط1، 1404هـ - 1985م،ص 12.

5ينظر: العلواني، طه جابر، التوحيد والتزكية والعمران محاولات في الكشف عن القيم والمقاصد القرآنية الحاكمة، دار الهادي: بيروت، ط1، 1424هـ - 2004م،ص111.

المطلب الثالث: العُمْران

العُمران لغة: البنيان، وما يعمر به البلد ويحسن حاله بوساطة الفلاحة والصناعة والتجارة وكثرة الأهالي ونجح الأعمال والتمدن، واستعمر الله تعالى عباده في الأرض أي طلب منهم العمارة فيها [1]

العُمران اصطلاحاً:

العُمران: "هو التساكن والتنازل في مصر أو حِلَّة للأُنس بالعشير واقتضاء الحاجات لما في طباعهم من التعاون على المعاش."[2]يقول الرّاغب الأصفهاني: "وأما عمارة الأرض فالقيام بما فيه تزجية لحياة الناس وصلاح معاشهم...الخ"[3]، والعمران هو التطبيق العملي لخلافة الإنسان في الأرض والتي اعتبر الأصفهاني بأنها تشمل أمور ثلاثة:

ـ عمارة الأرض؛ المذكورة في قوله تعالى: چوَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُواْ اللّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُواْ إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌچ[هود: ٦١] ، وذلك تحصيل ما به تزجية المعاش لنفسه ولغيره.

ـ عبادته لربه، المذكورة في قوله تعالى:چ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ چ[الذاريات: ٥٦]،وذلك هو الامتثال للباري ـ عزّ وجلّ ـ في أوامره ونواهيه.

ـ وخلافته؛ المذكورة في قوله تعالى:چقَالُواْ أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِينَا وَمِن بَعْدِ مَا جِئْتَنَا قَالَ عَسَى رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَچ[الأعراف: ١٢٩]،وذلك بالامتثال لأوامر الباري سبحانه على قدر طاقة البشر في السياسة باستعمال مكارم الشريعة[4]؛ لذلك فإنَّ العُمران في الأرض هي وظيفة الخلافة الرئيسة.

المطلب الرابع: العدل

الفرع الأول: تعريف العدل:

العدل لغة:تطلق كلمة العدل في اللغة ويراد بها عدة معاني منها:

1ـ خلاف الجَور وهو ما قام في النّفوس أنّه مستقيم.[5]

---

1 ينظر: الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو البصري (ت: 170هـ)، كتاب العين، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية: بيروت، ط1، 1424هـ ـ 2003م، باب العين، 228/3، وابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأندلسي، المخصص، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي: بيروت، ط1، 1417هـ ـ 1996م، 180/1، وإبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، مصدر سابق، باب العين، ص 627.

2 ينظر: ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد، أبو زيد، ولي الدين الحضرمي الإشبيلي (ت: 808هـ)، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، تحقيق: خليل شحادة، دار الفكر: بيروت، ط2، 1408 هـ ـ 1988م، (53/1).

3ينظر: الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد (ت: 502هـ)، الذريعة إلى مكارم الشريعة، تحقيق: د. أبو اليزيد أبو زيد العجمي، دار السلام: القاهرة، بدون ط، 1428 هـ – 2007 م، (85).

4 ينظر: الراغب الأصفهاني، الذريعة إلى مكارم الشريعة،مصدر سابق، ص 82.

5 ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مصدر سابق، (246/4)، والفيروزآبادي، القاموس المحيط، مصدر سابق، 1030/1.

2ـ فديةُ الشيء وقِيمتُه؛ قال الله تعالى:چ وَاتَّقُواْ يَوْماً لاَّ تَجْزِي نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْئاً وَلاَ يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلاَ تَنفَعُهَا شَفَاعَةٌ وَلاَ هُمْ يُنصَرُونَچ[البقرة: ١٢٣] ، أي فِدْية. وكلُّ ذلك من المعادَلة.[1]

3ـ المساواة؛ والمشْرِك يَعدِل بربِّه، تعالى عن قولهم عُلُوّاً كبيراً، كأنه يسوِّي به غيره.[2] ويومٌ معتدل؛ إذا تساوَى حالا حَرِّه وبَرْدِه.[3]

العدل اصطلاحاً:

العدل: عبارة عن الأمر المتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط، وقيل: العدل، مصدر بمعنى: العدالة، وهو الاعتدال والاستقامة، وهو الميل إلى الحق. والعدالة في الشّريعة: عبارة عن الاستقامة على طريق الحقّ بالاجتناب ممّا هو محظور ديناً.[4] وقيل العدل: مساواة بين الناس أو بين أفراد الأمة: في تعيين الأشياء لمستحقها، وفي تمكين كل ذي حق من حقه، بدون تأخير، فهو مساواة في استحقاق الأشياء وفي وسائل تمكينها بأيدي أربابها، فالأول هو العدل في تعيين الحقوق، والثاني هو العدل في التنفيذ، وليس العدل في توزيع الأشياء بين الناس سواء بدون استحقاق.[5]

ومما تقدم يمكن تعريف العدل بانه: المساواة بين الناس، وتمكينُ كل ذي حقٍّ من حقّهُ، وفق شرع الله وحكمه.

والعدل اسم من أسماء الله الحسنى، يقول الإمام الغزالي في بيان معنى اسم الله تعالى (العَدْل): "معناه العادل وهو الذي يصدر منه فعل العدل المضاد للجور والظلم، ولن يَعرف العادل من لم يعرف عدله، ولا يَعرف عدلَه من لم يَعرف فعله، فمن أراد أن يفهم هذا الوصف فينبغي أن يحيط علماً بأفعال الله تعالى، من ملكوت السموات إلى منتهى الثّرى حتى إذا لم يرَ في خلق الرحمن من تفاوت ثم رجع البصر فما رأى من فطور، ثم رجع مرة أخرى فانقلب إليه البصر خاسئاً وهو حسير، وقد بهره جمال الحضرة الربوبية وحيّرَه اعتدالها وانتظامها فعند ذلك يعبق بفهمه شيء من معاني عدله تعالى وتقدس."[6]

---

[1] ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق، 433/11.

[2] ينظر: الراغب الأصفهاني، ابو القاسم الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، تحقيق وضبط: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت،(551)، وابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق، 433.431/11، وابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مصدر سابق، 200/4

[3] ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق، 434/11، والفراهيدي، الخليل بن أحمد، كتاب العين، مصدر سابق، 38/2.

[4] الجرجاني، علي بن محمد بن علي، التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي: بيروت، ط1، 1405هـ، ص 147.

[5] ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر: تونس، طبعة سنة 1984م، 94/5.

[6] ينظر: الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (ت: 505هـ)،المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنى، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، الجفان والجابي: قبرص، ط1، 1407هـ – 1987م، ص 98.

الفرع الثاني: أهمية العدل:

العدل مطلوب في العقائد والعبادات والمعاملات كلها وهو الأصل الثابت في استقامة حياة الناس، يقول ابن تيمية: وأمور الناس تستقيم في الدنيا مع العدل الذي فيه الاشتراك في أنواع الإثم، أكثر مما تستقيم مع الظلم في الحقوق وإن لم تشترك في إثم، فإن الله يقيم الدولة العادلة وإن كانت كافرة، ولا يقيم الظالمة وإن كانت مسلمة[1]، وعدالة الإنسان في الدنيا سبب في إكرامه، قالﷺ: ((إنّ المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرّحمن- عزّ وجلّ- وكلتا يديه يمين، الّذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما وَلُوا))[2]، "والقِسطُ العدل ؛ ولذلك فإنّ العدل من الكليّات الأساسية للشريعة، يقول الأستاذ أحمد الريسوني: "قاعدة العدل ـ وهي من الكُليّات ومن المقاصد الكبرى للتشريع الإسلامي ـ ليست خاصة بالنظام العام، وليست خاصة بالحُكم والقضاء، والقِسمة والعطاء، بل هي سارية في الوضوء والصلاة، والصوم والزّكاة، وعلاقات الجيران والأقارب، وفيما بين الأزواج والأبناء، والأمهات والآباء، ومع الطلبة والتلاميذ، بل حتى مع الإنسان في خاصة نفسه وأعضاء جسمه، وفي نومه ويقظته، وأكله ولباسه.. ففي كل ذلك مجال للعدل، وفي كل ذلك تدخل قاعدة العدل."[3]

وبناء على كل ما سبق اعتبر العلماء العدل من المقاصد العالية بل أعلاها، واعتبروا كذلك تحقيقه غايتا مطلوبة ووسيلة لتحقيق غيره من المقاصد.

1ينظر: ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: 728هـ)، مجموع الفتاوى،تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، 1416هـ/1995م، 146/28.

2 صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب الإمام العادل، رقم الحديث: (4748).

3ينظر: الريسوني، أحمد، الكلّيّات الأساسية للشريعة الإسلامية، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، ط 1، 2010م، ص 23.

المبحث الثاني: مجالات العدل ودورها في تحقيق التغيير الحضاري:

المطلب الأول: مجالات العدل:

إنّ العدل يدخل في جميع مجالات الحياة الإنسانية، العقدية والاجتماعية والسياسية وغيرها؛ فإنه يدخل في كيفية معاملة الإنسان مع ربه، ومع نفسه، ومع أهله، ومع جميع الناس، وسنعرض لهذا لأبرز هذه المجالات بإيجاز:

المجال الأول:– العدل مع الله:

إنّ الله عزّ وجلّ هو الخالق البارئ المصور المنعم، صاحب الفضل العظيم على العبد، المنعم بالنعم التي لا تعد ولا تحصى،قال تعالى: ﭽوَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ اللّهِ لاَ تُحْصُوهَا إِنَّ اللّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌﭼ النحل: ١٨، لذلك فإنّ الله سبحانه هو أول من يجب أنْ يتعامل معه العبد بالعدل، وهذا يشمل العدل في التوحيد والاعتقاد، يقول الراغب الأصفهاني: "والذي يجب أن يستعمل الإنسان معه العدل خمسة أشياء؛ الأول: بينه وبين رب العزة – عزّ وجلّ – بمعرفة توحيده وأحكامه."[1]، وقد بين لنا رسول الله ﷺ أهم حقّ من حقوق الله سبحانه على عباده بقوله: ((فإنَّ حقَّ الله على العباد أنْ يعبدوا الله، ولا يُشركوا به شيئاً، وحقّ العباد على الله عزّ وجلّ أنْ لا يُعذِّب من لا يُشرك به شيئا))[2]، إذن فأول مجال لإثبات عدالة الإنسان هو عدله مع ربّه بتوحيده سبحانه وتعالى.

المجال الثاني:– العدل في الولاية العامة:

إذا عدل الوالي مع ربه فانه اقرب إلى أن يعدل بين رعيته من غيره، وقد جعل الله تعالى الإمام العادل مع السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله، يقول صلى الله عليه وسلم: ((سبعة يظلهم الله في ظله؛ الإمام العادل وشاب نشأ في عبادة ربه.. الحديث))[3]، يقول الماوردي في معرض حديثه عن صور عدل الإمام مع الرعية: "وعدل الإنسان فيمن دونه، كالسلطان في رعيته، والرئيس مع صحابته، فعدله فيهم يكون بأربعة أشياء: بإتباع الميسور، وحذف المعسور، وترك التسلط بالقوة، وابتغاء الحق في السيرة، فإن إتباع الميسور أدوم، وحذف المعسور أسلم، وترك التسلط أعطف على المحبة، وابتغاء الحق أبعث على النصرة."[4]

المجال الثالث:– العدل الأُسريّ:

الأسرة نواة المجتمع، وإنّ من أهم الأمور التي تعتبر أساساً لأمن الأسرة واستقرارها، وإبعاد أسباب القلق والاضطراب عنها، العدل بين أفرادها، وعدم تفضيل بعضهم على بعض، لما في العدل من الإحساس بالرضا، ولما في

1ينظر: الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد (ت: 502هـ)، الذريعة إلى مكارم الشريعة، تحقيق: د.أبو اليزيد أبو زيد العجمي، دار السلام: القاهرة، بدون ط، 1428 هـ - 2007 م، ص 251.

2 صحيح مسلم، كتاب: الإيمان، باب: من لقي الله بالإيمان وهو غير مشرك، حديث رقم(49).

3 صحيح البخاري، كتاب: الجماعة والإمامة، باب: من جلس في المسجد ينتظر الصلاة، رقم الحديث(629).

4ينظر: الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي (ت: 450هـ)، أدب الدنيا والدين، دار اقرأ: بيروت، ط4، 1405هـ. 1985م، ص 153.

الجَور من جلب الحقد والشحناء[1]، والعدل الأسري يتمثل في عدل الزوج وذلك بحسن عشرته لزوجته والإحسان إليها، قال ﷺ: ((خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي))[2]، أو بين زوجاته إن كان متزوجا بأكثر من زوجة، قال ﷺ: ((من كانت له امرأتان، يميل لإحداهما على الأخرى، جاء يوم القيامة يجر أحد شقيه ساقطاً أو مائلاً))[3]، وكذلك العدل بين الأولاد فقد أقر الإسلام بان حقوق الأولاد على الآباء والأمهات تبدء قبل ولادتهم، وذلك باختيار كل منهما للزوج الصالح، كما قال الله عزّ وجلّ: ﭽوَأَنكِحُوا الْأَيَامَى مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاء يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌﭼالنور: ٣٢، وحسن تربيته بعد ولادته،وقد أكّد رسول اللهﷺمسؤولية الآباء في تربية الأبناء، بقوله: ((كلكم راع وكلكم مسؤول، فالإمام راع وهو مسؤول، والرجل راع على أهله وهو مسؤول، والمرأة راعية على بيت زوجها وهي مسؤولة.. الحديث))[4]، وكذا العدل في معاملة الأبناء – الأولاد والبنات –بعدم تفضيل بعضهم على بعض في المعاملة وفي العطاء ؛لتتلاشى ظاهرة الحسد من نفوسهم، وتزول آفات الضغائن والأحقاد من قلوبهم، وقد كان عليه الصلاة والسلام يستنكر كل الإنكار على الذين لا يحققون عدلاً ولا رحمة بين أولادهم، ولا يسوّون بينهم في القسمة والعطاء.[5]

المجال الرابع:– العدل مع النفس:

العدل مع النفس بأن تدربها على الاستقامة، وعدم ارتكاب الكبائر، والأفعال الخسيسة، لما في ذلك من ظلم للنفس، وتعد لحدود الله، كما قال الله سبحانه: ﭽتِلْكَ حُدُودُ اللّهِ فَلاَ تَعْتَدُوهَا وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللّهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَﭼالبقرة: ٢٢٩

يقول الإمام الماوردي: "فإذا كان العدل من إحدى قواعد الدّنيا الّتي لا انتظام لها إلّا به، ولا صلاح فيها إلّا معه، وجب أن يبدأ بعدل الإنسان في نفسه، ثمّ بعدله في غيره.فأمّا عدله في نفسه، فيكون بحملها على المصالح وكفّها عن القبائح، ثمّ بالوقوف في أحوالها على أعدل الأمرين: من تجاوز أو تقصير، فإنّ التّجاوز فيها جور، والتّقصير فيها ظلم، ومن ظلم نفسه فهو لغيره أظلم، ومن جار عليها فهو على غيره أجور."[6]، ومن العدل مع النفس أيضاً؛ عدم حملها على ما لا تتحمل، فقد قال الله عزّ وجلّ: ﭽلاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَاﭼ البقرة: ٢٨٦.

1ينظر: قادري، عبدالله بن أحمد، أثر التربية الإسلامية في أمن المجتمع الإسلامي، دار المجتمع: جدة، ط1، 1409هـ ـ 1988م، ص200.

2 ابن حبان، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان،حديث رقم (4177)، وقال شعيب الأرنؤوط في تخريجه للحديث: إسناده صحيح.

3 أحمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل، حديث رقم: (7936)، وقال شعيب الأرنؤوط في تخريجه للحديث: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

4 صحيح البخاري،كتاب النكاح، باب: قوا أنفسكم واهليكم نارا، حديث رقم: (5188).

5ينظر: علوان، عبد الله ناصح، تربية الأولاد في الإسلام، دار السلام: القاهرة، ط21، 1412هـ ـ 1992م، (342/1.

6ينظر: الماوردي، أدب الدنيا والدين، مصدر سابق، ص 153.

المجال الخامس:– العدل في ميادين الحياة:

1. العدل في القول:

ويتمثل العدل بالقول بأمور كثيرة منها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالحكمة والموعظة الحسنة، والعدل في الشهادة، والعدل في إصدار الأحكام، والعدل في مخاطبة الجماعة، وذلك بإعطاء كل واحد منهم ما يستحق من خطاب، وغير ذلك [1].يقول تعالى: ﭽوَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ﭼ الأنعام: ١٥٢

2. العدل مع الأقران:

عدل الإنسان مع أكفائه، يكون بثلاثة أشياء: بترك الاستطالة، ومجانبة الإذلال، وكفّ الأذى؛ لأنّ ترك الاستطالة آلف، ومجانبة الإذلال أعطف، وكفّ الأذى أنصف. [2]

3. العدل في الكيل والميزان:

أكد الشارع الحكيم في نصوص الشريعة على ضرورة إقامة العدل في المكيال والميزان، فقال تعالى: ﭽوَأَوْفُواْ الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لاَ نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَاﭼالأنعام: ١٥٢، ويقول تعالى: ﭽوَالسَّمَاء رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَﭼ الرحمن: ٧ – ٩، ويقول كذلك: ﭽوَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُواْ عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَﭼ المطففين: ١ – ٣،"والتطفيف يعاقب الله عليه بعقوبتين: عقوبة معجلة في الدنيا؛ كمحق البركة وتسليط المتلفات للمال، وعقوبة مؤجلة إلى يوم الجزاء الأكبر، إذ يقيم الله يومئذ كمال عدله في خلقه"[3]

4. العدل مع الحيوانات، وسائر الموجودات:

حرمت الشريعة الإسلامية الظلم بكل أشكاله وصوره، حتى على البهائم، فهذا رسول اللهﷺيخبرنا بأنّ امرأة دخلت النار بسبب مجانبتها العدل في تعاملها مع هرّة حبستها، قالﷺ: ((عُذِّبت امرأة في هِرَّة سجنتها حتى ماتت فدخلت فيها النار، لا هي أطعمتها ولا سقتها، إذ حبستها، ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض))[4]، وفي الصورة المقابلة جعل ﷺ خدمة الحيوانات والرفق فيه سببا للأجر والثواب والمغفرة، قالﷺ: ((بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش، فوجد بئراً، فنزل فيها، فشرب ثم خرج، فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني، فنزل البئر فملأ خُفَه ماءً، ثم أمسكه بفيه حتى رقي فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له)).[5]

1ينظر: الميداني، عبدالرحمن حسن حبنكة، الأخلاق الإسلامية وأسسها، ص 641.

2ينظر: الماوردي، أدب الدنيا والدين، مصدر سابق، ص 157.

3ينظر: الميداني، عبد الرحمن حسن، الأخلاق الإسلامية وأسسها، دار القلم، دمشق، ط1، 1979 م، ص640.

4صحيح البخاري، كتاب أحاديث الانبياء باب: حديث الغار، رقم الحديث: (3482).

5صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب:رحمة الناس والبهائم، رقم الحديث: (6009).

5. العدالة الاجتماعية:

ومن صور العدل في ميادين الحياة ما يعرف بالمصطلح المعاصر بالعدالة الاجتماعية والتي يقصد بها:إعطاء كل فرد ما يستحقه وتوزيع المنافع المادية في المجتمع، وتوفير متساوي للاحتياجات الأساسية[1].

و تعد العدالة الاجتماعية من أهم مكونات وأساسيات العدل في الإسلام.

أركان العدالة الاجتماعية:

ذكر العلماء خمسة أركان لتحقيق العدالة الاجتماعية هي:

الركن الأول: القضاء على عوامل الفقر أولاً وقبل كل شيء وذلك بتوفير العمل للمواطنين القادرين على العمل بإقامة المشاريع الإنتاجية والعمرانية والثقافية، كالمصانع والمزارع، حسب الإمكان، وتشجيع أصحاب رؤوس الأموال وحثهم على استخدام أموالهم المكنوزة والمجمدة، بإقامة هذه المشاريع وغيرها من المشاريع التي تحتاج إليها البلاد كأعمال التجارة والبناء والسياحة وغير ذلك.

وبذلك يمكن القضاء على البطالة، بقدر الإمكان وتهيئة وسائل العيش للمواطنين، لكي يعملوا وينتجوا ويأكلوا من ثمار ناتج أعمالهم وبهذا يمكن أيضاً القضاء على كثير من المفاسد الاجتماعية، كالسرقة والكَدية، والبغاء وغيرها من المفاسد التي كثر أسبابها الفقر والحاجة كما أشار القرآن الكريم إلى ذلك، بقوله تعالى: ﭽالشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاء وَاللّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلاً وَاللّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌﭼ[البقرة: ٢٦٨].

الركن الثاني: ضمان حق الراحة للعاملين، وذلك بتحديد ساعات العمل اليومي، وأيام العطل الأسبوعية والسنوية، لكي يتجشموا عناء عملهم ويتمتعوا خلالها بالراحة، وبالسياحة إلى الأماكن السياحية والتاريخية في داخل البلاد وخارجها، وبذلك تنشط الحركة التجارية والعمرانية ووسائل النقل المختلفة، فيزداد المواطنون معرفة بأحوال بلادهم الاجتماعية والاقتصادية والجغرافية والعمرانية والتاريخية.

الركن الثالث: نشر العلم والقضاء على الأمية فالدولة العادلة عليها أولاً أن تقضي على الأمية، وتهيئة وسائل التعلم والتعليم في المراحل كافة، لتعليم أبناء الشعب وتثقيفهم وتنوير عقولهم، وتهيئة الفرص الضرورية لهم في ذلك، ويجب أن يكون التعليم مجاناً في جميع مراحله، لأن العلم نور والثقافة حضارة وتقدم ولا مكان للجهل والجهلاء في هذا الزمان.

الركن الرابع: الضمان الصحي العام للمواطنين مجاناً، وذلك بتوفير المؤسسات الصحية والوسائل العلاجية لمختلف الأمراض، لأن العقول السليمة في الأجسام السليمة، كما يقول المثل عندنا، ولا يمكن أن يرقى شعب ويسعد إلا إذا كان صحيح البدن، مثقف العقل.

وكذلك الرعاية الاجتماعية للشيوخ والعاجزين والمعوقين، وذلك بتوفير أماكن الراحة لهم مع العناية الصحية والترفيهية والتثقيفية بهم.

---

1 http://www.educdz.com

الركن الخامس: ضمان حق التقاعد المناسب للعاملين في دوائر الدولة والمؤسسات العامة والخاصة عند الكبر أو عند العجز عن العمل.

وبتحقيق هذه الأركان، تتحقق العدالة الاجتماعية، ولضمان بقاء هذه العدالة وتطورها يجب توفر الحريات الفكرية العامة في البلاد، حرية الرأي وحرية القول، وحرية المعتقد، وبفقدان أي واحدة من هذه الحريات، تفقد العدالة الاجتماعية مصداقيتها [1].

المطلب الثاني: دور العدل في تحقيق التغيير الحضاري:

إن موضوع العدل يشمل جميع ما كتب وقيل في حقوق الإنسان وحقوق الحيوان بأنواعها ومجالاتها الواسعة، وذلك ميدان رحب، لا نستطيع إحصائه هنا، ونكتفي بهذا القدر، لضيق المقام وطبيعة البحث، ونتوصل إلى أنّ عدلاً بهذه الأهمية والشمول جدير بأن يكون من المقاصد العالية للشريعة الإسلامية، بل لابد أن يكون منها، فقد جعله الله عزّ وجلّ اسماً له وصفة لذاته فهو العدل المقسط، والله يحب كل من أتصف بالعدل، ويدخله في ظله يوم لا ظل إلاّ ظله، وهو ركن أساسي من أركان استقرار الأمن والرّخاء بين العباد والبلاد، وبدونه تضطرب حياة الناس وتختل.

وخلاصة القول، إن العدل أداة هامة لتسوية الحياة البشرية وموازنتها وتحقيق التغيير الحضاري لها، فهو يبدأ من النفس ذاتها، لينعكس ذلك في مجالات المجتمع المختلفة وبكافة مستوياتها، فيتحقق الرضا وحب العطاء لمجتمع سليم يحوي أفرادا أصحاء بالخلق والفكر، وفي عصر الحرية الفكرية والمطالبة بالحقوق الإنسانية والمجتمعية التي تنادي بها الكثير من الجمعيات والمؤسسات العالمية أشهرها جمعية حقوق الإنسان العالمية وغيرها من المؤسسات والمجالس المحلية التي تنادي بتحقيق العدالة الفردية والاستقلالية والفكر النفعي والذي يضفي على المجتمع معاني التراحم والمساواة والإخاء، أصبحت العدالة هي هدف المجتمعات الواعية التي تسير نحو التقدم والتطور والديمقراطية الحقوقية والفكرية والتحرر من الطغيان، وأصبح للفرد في المجتمعات الظالمة الحق بان يثور ويطالب بتحقيق العدالة للحصول على حقوقه، فالعدل أساس الملك والأمن ومنهما يبدأ التغيير الحضاري، والظلم أساس الفوضى وانعدام الأمن فالناس في ثوراتهم مختلفون، وفي مطالبتهم بالعدل متفاوتون، وهذا عمر الفاروق رضي الله عنه يعينه الخليفة الأول أبو بكر الصديق رضي الله عنه قاضيا سنة كاملة لم يختصم إليه احد، ذلك أن الناس في زمانه قد عرف كل منهم ما له فلم يطلب سواه، وما عليه فاداه على أكمل وجه[2]، فالناس عرفوا حقوقهم وواجباتهم والتزموا بها فساد العدل وعم، وساد معه الأمن، فانشغل الناس بما هو مهم من تلق للعلوم ونشر للدعوة، وإذا أردنا أن نرى أثر العدل في تغيير مجتمعاتنا الإسلامية المعاصرة فيكفينا فقط أن نحقق العدل الذي أراده الله تعالى لنا في أنفسنا أولا وفي الخلق ثانيا، العدل الذي يقوم على حفظ الحقوق وأداء الواجبات، وتاريخنا يشهد بدور العدل في تغيير الواقع قديما فهذه دولة فارس ودولة الروم ملكة في وقت من الأوقات كل وسائل التطور

---

[1] http://www.al-bayyna.com/modules.php

[2] ينظر: الشيباني، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد (المتوفى: 241هـ)، العلل ومعرفة الرجال، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني، الرياض، ط2، 1422 هـ - 201 م،2\99

والعلم في زمانها إلا أنها الظلم انتشر بين أفرادها وكان القوي فيها يستعبد الضعيف فكان هذا الظلم سببا في زوالها، وعليه فان العدل كان ولا يزال وسيبقى أداة أساسية من أدوات التغيير الحضاري.

***** الخاتمة *****

بعد هذا العرض الذي قدمناه عن موضوع "**المقاصد العالية ودورها في تحقيق التغيير الحضاري العدل أنموذجا**"، نشيرُ إلي جملة من النتائج والتي أهمُها:

1. المقاصد العالية: هي المعاني الكلية والمفاهيم التأسيسية التي من أجلها شرعت أحكام الدين كله.
2. التوحيد والتزكية والعمران والعدل هي ابرز أقسام المقاصد العالية وتحتها تنطوي بقية الأقسام كالحرية ونحوها.
3. أول مجال من مجالات العدل هو العدل مع الله تعالى وأما باقي مجالات فهي متنوعة وتشمل جميع نواحي الحياة بدء بالولاية العامة وانتهاء بالعدل بالقول والفعل.
4. العدل مفهوم نسبي وهو أداة أساسية من أدوات التغيير الحضاري.